ملامح المذهب الاقتصادي الاسلامي في عهد الامام علي (عليه السلام) الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر

Features of Islamic Economic doctrine in Imam Ali's Covenant to his Egyptian Ruler Malik bin AL-Harith AL-Ashter

أ. م. د. طالب حسين فارس [1] Assist. Prof. Talib H. Faris

الملخص

يعمل البحث العلمي في جانب الاقتصاد الاسلامي على استجلاء ملامح الفكر الاقتصادي الاسلامي من منابعه الاساسية التي تنطوي عليها النصوص الاسلامية من الكتاب و السنة و النصوص الصادرة في ضوئهما مثل النصوص الواردة عن الامام علي –عليه السلام– في نهج البلاغة، وفي هذا الاطار يحاول هذا البحث استجلاء ملامح المذهب الاقتصادي الاسلامي في عهد الامام علي –عليه السلام– الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر، لما تضمنه العهد من صورة أسلامية مركزة و متكاملة للمذهب الاقتصادي الاسلامي، هذه الصورة عند استخلاصها تكون مادة أصيلة في تكوين مقاربة معرفية مهمة في توصيف أفضل للمخطط النظري للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

Abstract

This research is Trying Gives a Suitable Answers for scientific questions which related to modality the Islamic text performance it is function in order to reveal features of Islamic economic doctrine,this what the research looking for to discover in the well-known text (Imam Ali peace be upon him testament to Malik AL- Ashter) through a methodology based on the extraction of theoretical vocabulary from the text through the method of

١– جامعة كربلاء / كلية الادارة والاقتصاد.

integrated approach between extrapolation and induction. And the research paper reached to description the features of Islamic economic doctrine as it is implied in the text and therefore achieved important addition to the results of scientific research in texts.

المقدمة

تتزايد الحاجة في كل يوم الى معرفة أدق وأعمق و أصدق للصورة النظرية الكاملة للمذهب الاقتصادي الاسلامي ومن منابعه الاصيلة و الاساسية والمتمثلة بالنصوص الاسلامية الأم (الكتاب و السنة) ثم النصوص الصادرة في ضوئهما مثل النصوص الواردة عن الامام علي -عليه السلام- في نهج البلاغة، ومن أشمل النصوص للصورة الاسلامية عن المذهب الاقتصادي الاسلامي التي وردت في نهج البلاغة هو؛ عهد الامام علي-عليه السلام- الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر، فقد أحتوى العهد على ملامح لصورة متكاملة للمذهبية الاسلامية في ابعادها الاقتصادية و السياسية والاجتماعية و الاخلاقية و العقائدية وغيرها، وقد صبت في قالب واحد متكامل يعبر عن المخطط الاسلامي العام لبناء المجتمع الصالح، على أسس الرؤية الكونية الاسلامية والغايات العليا تعبر عنها و نظرية العدالة المتولدة منها، ومن أهم ميزات صورة المذهب الاقتصادي الاسلامي التي تضمنها العهد هي أولهما: حالة الترابط بين البعد النظري و العملي في صورة واحدة مما يجعل العهد عينة مثالية للنصوص التي تصلح أن تكون مادة متكاملة لاستخلاص المفردات النظرية التي تبنى منها عناصر المذهب الاقتصادي الاسلامي، ثانيهما: كما أن هنالك ميزة أخرى هي السياق الترابطي بين البعد الاقتصادي مع الابعاد الاخرى مما يسمح لعملية البحث العلمي ممارسة استخلاص الصورة النظرية في عملية تجريد نظري غنية بالجذور المرتبطة بالموضوع قيد البحث و في الوقت ذاته تعطي مرونة التعامل حلقات الترابط الضرورية بحكم طبيعة الموضوع وغايات البحث و أهدافه.

مشكلة البحث: يمكن صياغة مشكلة البحث بالتساؤل العلمي الآتي: ما هي ملامح المذهب الاقتصادي الاسلامي في عهد الامام علي-عليه السلام- الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر ذلك النص الاسلامي الذي تميز بخصائص المادة العلمية الغنية بالمفردات النظرية اللازمة لتوصيف الملامح الاساسية للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

فرضية البحث: ينطلق البحث من فرضية أساسية تتمثل؛ عهد الامام علي-عليه السلام- الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر هو مادة علمية غنية بالمفردات النظرية اللازمة لتوصيف الملامح الاساسية للمذهب الاقتصادي الاسلامي لما تميز به من شمول وتكامل في بناء استراتيجية المذهبية الاسلامية الشاملة في بناء المجتمع الصالح.

هدف البحث: يهدف البحث الى استخلاص توصيف نظري لملامح المذهب الاقتصادي الاسلامي كما يقدمها عهد الامام علي-عليه السلام- الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر بوصفه نص اسلامي غني بملامح هذه الصورة، للوصول إلى أفضل صياغة علمية في توظيف النص قيد البحث في اغناء الرصيد العلمي المتنامي في مجال المذهب الاقتصادي الاسلامي.

منهجية البحث: يعتمد البحث المنهج التكاملي في البحث العلمي الذي يجمع بين الاستنباط و

الاستقراء من خلال تحليل موضوعي للنص في سياق استقراء المفردات النظرية المستهدفة و توحيدها في دائرة الموضوع قيد البحث ثم نظم المفردات المستخلصة في قالب نظري واحد يمثل الصورة النظرية المستهدفة للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

هيكلية البحث: وفقا لمتطلبات الاجابة عن الاسئلة التي تطرحها مشكلة البحث و البرهنة على فرضية البحث تم تقسيم هيكلية البحث الى ثلاثة مباحث؛ أختص الاول بالاطار المنهجي لتوظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الاسلامي فيما تناول الثاني متضمنات العهد من المفردات البنائية لنظرية العدالة و الفلسفة العامة للمذهب الاقتصادي الاسلامي ثم بحث الثالث متضمنات العهد من مفردات الهيكل النظري للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

المبحث الأول: الاطار المنهجي لتوظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الاسلامي

تمهيد: في هذا المبحث سنتناول منهجية توظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الاسلامي من زاوية استكشاف اطار التحليل الملائم لتوظيف مضامين النص قيد البحث في التوصل الى استخلاص توصيف نظري لملامح المذهب الاقتصادي الاسلامي كما يقدمها عهد الامام علي -عليه السلام- الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر بوصفه نصاً إسلامياً غني بملامح هذه الصورة، للوصول أفضل صياغة علمية في توظيف النص قيد البحث في إغناء الرصيد العلمي المتنامي في مجال المذهب الاقتصادي الاسلامي.

المطلب الاول: الاهمية العلمية لنصوص عهد الامام علي ع الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر:

عهد الامام علي -عليه السلام- الى مالك الاشتر هو العنوان الذي اشتهر لرسالة الامام علي -عليه السلام- الى الصحابي مالك الاشتر -رضي الله عنه- عندما ولاه حكم مصر عام هـ، وقد حظيت هذه الرسالة باهتمام الرواة واهل التواريخ و السير الى الحد الذي يجعلها غنية عن ذكر السند [٢]وبحث قوته او ضعفه، وقد استمر الاهتمام بها في كل مراحل تطور الفكر الاسلامي وصولا الى الفكر الحديث و المعاصر فقد تناولتها اقلام العلماء و الباحثين بالشرح و التحليل حتى تكون في الرصيد المعرفي الاسلامي المقدار الكبير والمتنامي من الفهم العلمي لمضامين نصوص العهد ومحاولات توظيف دلالات هذا الفهم في تقديم مقاربات متجدده لحقائق الاسلام و رؤيته في الموضوعات المختلفة وخصوصا في الموضوعات المتعلقة بالدولة ووظائفها الاجتماعية و الاقتصادية، و تزداد أهمية العهد مع تزايد الحاجة الى النصوص التي تخدم تجديد الفكر الاسلامي في هذه الابعاد المختلفة[٣].

في ضوء ذلك جاءت القيمة العلمية الكبيرة التي يحظى بها عهد الامام علي -عليه السلام- الى مالك بن

٢- ناصر مكارم الشيرازي، نفحات الولاية، شرح عصري جامع لنهج البلاغة، منشورات مدرسة الامام علي -عليه السلام-: قم -ايران، ج١٠، ١٤٢٦ه، ص ٢٧٩ - ٢٨٠. كذلك انظر: محمد باقر الناصري، مع الامام علي -عليه السلام- في عهده الى مالك الاشتر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ــ لبنان، ط٢، ١٩٨٥، ص ٥ ــ ٨.

٣- محمد عمر شابرا: مستقبل علم الاقتصاد من منظور اسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، مراجعة انس الزرقا، دار الفكر ــ دمشق، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ط١، ٢٠٠٤م، ص١٧٧.

الحارث الاشتر واليه على مصر بوصفه نص إسلامي غني بملامح الصورة النظرية الكاملة للمذهبية الاسلامية ومن منابعها الاصيلة و الاساسية والمتمثلة بالنصوص الاسلامية ألأم (الكتاب و السنة) ثم النصوص الصادرة في ضوئهما مثل النصوص الواردة عن الامام علي -عليه السلام- في نهج البلاغة، ومن أشمل النصوص للصورة الاسلامية عن المذهب الاقتصادي الاسلامي التي وردت في نهج البلاغة هو؛ عهد الامام علي -عليه السلام- الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر، فقد أحتوى العهد على ملامح الصورة المتكاملة للمذهبية الاسلامية في ابعادها الاقتصادية و السياسية والاجتماعية و الاخلاقية و العقائدية وغيرها، وقد صبت في قالب واحد متكامل يعبر عن المخطط الاسلامي العام لبناء المجتمع الصالح، على أسس الرؤية الكونية الاسلامية والغايات العليا تعبر عنها و نظرية العدالة المتولدة منها، ومن أهم ميزات صورة المذهب الاقتصادي الاسلامي التي تضمنها العهد هي أولهما: حالة الترابط بين البعد النظري و العملي في صورة واحدة مما يجعل العهد عينة مثالية للنصوص التي تصلح أن تكون مادة متكاملة لاستخلاص المفردات النظرية التي تبنى منها عناصر المذهب الاقتصادي الاسلامي، ثانيهما: كما أن هنالك ميزة أخرى هي السياق الترابطي بين البعد الاقتصادي مع الابعاد الاخرى مما يسمح لعملية البحث العلمي ممارسة استخلاص الصورة النظرية في عملية تجريد نظري غنية بالجذور المرتبطة بالموضوع قيد البحث و في الوقت ذاته تعطي مرونة التعامل لحلقات الترابط الضرورية بحكم طبيعة الموضوع وغايات البحث و أهدافه[٤].

المطلب الثاني: مؤشرات صورة الاقتصاد الاسلامي في النصوص الاسلامية.

تتضمن النصوص الاسلامية مجموعة من المؤشرات الاساسية الدالة على ملامح الصورة الكاملة للاقتصاد الاسلامي وهي تمثل مداخل لتصنيف مضامين النص المدروس وتبويب دلالاتها بما يخدم عملية توظيف متضمنات النص لاستكشاف ما يكتنزه من مفردات الصورة النظرية لحقائق الفكر الاقتصادي الاسلامي.

ومن أهم هذه المؤشرات التالي [٥]:

(١) اتجاه روح التشريع: يمثل اتجاه روح التشريع المؤشر المهم من بين المؤشرات الاساسية الدالة على ملامح الصورة الكاملة للاقتصاد الاسلامي وهو يعني: ان يقدم لنا النص ما تتضمنه الشريعة من أحكام تتجه بطبيعتها نحو هدف مشترك، يؤكد عليه الشارع كونه يعبر عن فلسفة التشريع التي تنعكس في فلسفة المذهب الاقتصادي الإسلامي، و ان هذا الهدف يعد مؤشرا ثابتا، لأجل الحفاظ عليه لابد من صياغة جملة من العناصر المتحركة وفي حدود صلاحيات سلطة التشريع، وبما يحقق هذا الهدف التشريعي، و من الشواهد على ذلك النصوص التي تناولت حرمة الربا التي تعـــد من العناصر الثابتة في الاقتصاد الإسلامي، التي تضمنت هدفاً مشتركاً تمثل بعدم سماح الإسلام لراس المال النقدي، بالحصول على العائد المضمون في النشاط الاستثماري.

٤-

٥- الصـــدر، محمد باقـــــر، خطوط تفصيلية عن اقتصاد المجتمع الإسلامي -ضمن مجموعة الإسلام يقود الحياة-، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر -قدس سره-، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر -قدس سره-، ط١، مطبعة شريعة، ٢٠٠١م. ص٤٥.

ومن أمثلة ذلك أيضا النصوص التي عبرت عن موقف الإسلام السلبي من ظاهرة (الحمى) أي اكتساب الحق في مصدر طبـــيعي على أساس الحيازة ومجرد السيطرة -بدون أحياء- استنادا إلى قوله -صلى الله عليه وآله وسلم- ((لا حمى إلا لله ولرسوله))[٦]، فلا يكتسب حق خاص في مصادر الثروة بدون عمل، أي ما فيه (منفعة بلا نفقة)[٧].

ومثال آخر، هو أتجاه النصوص في مسألة رفع اليد عن المصدر الطبيعي (مثل الأرض) بعد تعطل النشاط الاستثماري و ضرورة أعادة استثماره بشكل امثل كما في قوله -صلى الله عليه وآله وسلم- ((عادي الأرض لله و لرسوله ثم لكم من بعد فمن أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لمحتجز حق بعد ثلاث))[٨]، ذلك لأن ((التحجير لا يفضي للملكية إنما الإحياء الفعلي هو الذي يمنح الشخص هذا الحق))[٩].

(٢) الهدف المنصوص لحكم ثابت: يقصد بهذا المؤشر ان النص قد يكشف عن الهدف المحدد لحكم معين في التشريع الإسلامي، لذلك يكون هذا الهدف بمثابة دالة في ملئ الجانب المتحرك في المذهب الاقتصادي الإسلامي، ووفق صيغ تشريعيه ملائمة، وهو من وظائف الدولة، بقيد الظروف والشروط الموضوعية للمرحلة الاقتصادية. ومثال ذلك النص القرآني الآتي ﴿**مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ**﴾[١٠] والنص القرآني يكتنز إشارة إلى هدف أساس، يجب ان توجه الدولة مصارف الفي لتحقيقه والمتمثل بالتوازن الاجتماعي أي عدم تركز المال بيد طبقة محدودة ﴿كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم﴾[١١] لذا؛ يعد هذا الهدف مؤشرا ثابتا للعناصر المتحركة، وخصوصا ما يتعلق بإشباع الحاجات المشروعة للمجتمع، وبما يكفل التوازن الاجتماعي فيه[١٢].

(٣) القيم الاجتماعية التي أكد الإسلام على الاهتمام بها: تعد القيم من عناصر المذهبية الاسلامية الاصيلة بحكم طبيعة الرؤية الكونية الاسلامية لذلك تقدم النصوص الإسلامية منظومة القيم التي يريد الإسلام تشييد بنائه الاجتماعي على أساسها، مثل المساواة والاخوة والعدالة والقسط وغيرها، وهي مصدرٌ أساسي لاستنباط صيغ تشريعية، تفي بمتطلبات تطور الحياة الاقتصادية والاجتماعية [١٣]، وتمكن الدولة من ملئ منطقة الفراغ في المذهب الاقتصادي الإسلامي ووفق الأهداف العامة له.

(٤) اتجاه العناصر المتحركة في عصر الرسالة: في ضوء الحالة الاقتصادية لمجتمع الرسالة أو العصر الاسلامي الأول، تعد الإجراءات والمواقف من مفردات الحياة الإقتصادية، التي أمر بها الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- بصفته ولي الأمر الذي يؤدي وظيفة بمليء منطقة الفراغ، في حدود ظروف المرحلة، ويعد هذا المنهج النبوي في مليء منطقة الفراغ هو النموذج الأكمل والتام، وكذلك يعد من المؤشرات العامة التي تصاغ

٦- احمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيـــح البخاري، دار الفكر، بيروت، ج٥، ص٤٤.
٧- أبو عبد الله محمد أبن إدريس الشافعي، الأم، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٩٧٣، ج٤، ص٤٢.
٨- يعقوب أبن إبراهيم، أبو يوسف، الخراج، دار المعرفة للنشر والطباعة، بيروت، لبنان، ١٩٧٩، ص٦٥.
٩- فالح حسين، تطور ملكية الأراضي وأصنافها في العصر الأموي، دون ذكر أي معلومات أخرى، ص١٥.
١٠- سورة الحشر، آية ٧.
١١- سورة النور، آية ٣٣.
١٢- انظر د. محمد شوقي الفنجري، الإسلام وعدالة التوزيع، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ط١، ١٩٨٢، ص٥-٦.
١٣- حسين حسين شحاته، الاقتصاد الاسلامي بين الفكر والتطبيق، دار النشر للجامعات، ط١، القاهرة- مصر، ٢٠٠٨م، ٢٤ــ٢٩.

في ضوئها أحكام منطقة الفراغ في أي مرحلة زمنية من قبل الدولة الإسلامية، ومن أمثلة ذلك، ما جاء عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- من النهي عن احتكار موارد مثل الماء والكلأ، فقد روي عن الإمام الصادق -عليه السلام- انه قال ((قضى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- بين أهل المدينة في مشارب النخل .... انه لا يمنع فضل ماء أو كلأ))[١٤] وهذا النهي عن تحريم ممارسة الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- بوصفه ولي الأمر نظراً لحاجة مجتمع المدينة إلى الثروة الزراعية والحيوانية التي تمثل مصادر الحاجات الاساسية في الإقتصاد في تلك المرحلة.

(٥) الأهداف التي حُـــددت للدولة في الإسلام: تعد الأهداف العامة للمذهب الإقتصادي الإسلامي، والأهداف المحددة للدولة الاسلامية من المؤشرات الأساسية في استخلاص العناصر المتحركة ومن أهم هذا الاهداف التوازن الإقتصادي والضمان الإجتماعي، والأهداف العامة للمذهب الإقتصادي الإسلامي.

(٦) المفاهيم الأساسية: تؤدي المفاهيم دورا كبيرا في تحديد الموقف من المقولات المذهـــــــبية في الإسلام، ، مثلا مفهوم الإسلام عن الملكية يرتبط بمفهوم الاستـــــخلاف الإجتماعي والفردي أذ عد الإسلام الملكية الخاصة أسلوباً يحقق ضمنه الفرد متطلبات الخلافة، من اســـتثمار المال وحمايته وإنفاقه في مصالح الفرد والجماعة، وبالتالي يتحدد مفهوم الملكية، بكونها عملية يمارسها الفرد لحساب الجماعة ولحسابه ضمن الجماعة[١٥]، فهذا المفهوم يقوم بدور الإشعاع على بعض الأحكام، ويساندها في إصدار الموقف المذهبي من مقولة الملكية، وكذلك الحرية الإقتصادية.

لذلك تعد المفاهيم القاعدة التي ترتكز عليها العناصر المرنة في المذهب الإقتصادي الإسلامي، و الأضواء الكاشفة عن نوعية التشريعات الإقتصادية الملائمة لملئ منطقة الفراغ[١٦].

المطلب الثالث: النص ومنهجية التنظير في الاقتصاد الاسلامي.

تعتمد منهجية التنظير في الاقتصاد الاسلامي على النص بوصفه المادة الاساسية التي تعمل المنهجية على تحليلها و الكشف عن ما تتضمنه من المفردات النظرية الداخلة في تكون صورة المذهب الاقتصادي الاسلامي، وتتخذ هذه المنهجية مساراً خاصاً في التحليل و أستخراج المفردات و بناء المركبات النظرية، ووفقا لحركة تطور الفكر الاقتصادي الاسلامي فقد مرت هذه المنهجية بمراحل تطور عديدة وواجهت أشكاليات مختلفة، وهنا وفي حدود هذا البحث نركز على الصورة المشتركة التكاملية لأبرز المساهمات العلمية في بناء منهجية التنظير في الاقتصاد الاسلامي، ووفق سياق النقاط الآتية:

١. التعامل مع النص بوصفه مصدراً مباشراً للمفردات النظرية للمذهب الاقتصادي الاسلامي: وفق هذا المنهج يتم استنباط جوانب المذهب الاقتصادي الاسلامي من النص الاسلامي الذي يصرح بها بشكل مباشر، منفردا أو بضم مجموعة أخرى من النصوص تشترك بذات الدلالات التي تخدم الافصاح المباشر عن ذلك الجانب أو بعض مفرداته، ثم تجري عملية جمع النتائج وتنسيقها واعادة صياغتها بشكل يتلاءم مع حاجات البناء النظري للمذهب الاقتصادي الاسلامي[١٧].

١٤- محمد بن الحسن، الحر العاملي، وسائل الشيعة ج٢، المكتبة الإسلامية، طهران، ط١، ١٤٨٣هـ ص٤٢٠.

١٥- الصدر، محمد باقر، اقتصادنا، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر -قدس سره-، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر -قدس سره-، ط١، مطبعة شريعة قـــم، ٢٠٠٤م. ص ٤٣٩.

١٦- محمد علي التسخيري، خمسون درساً في الاقتصاد الإسلامي، المشرق للنشر، طهران، إيران، ط٣، ٢٠٠٣، ص١٩٩.

١٧- محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص ٤٣٣.

٢. التعامل مع النص بناء علوي للمفردات النظرية للمذهب الاقتصادي الاسلامي: في هذا المنهج يتم استنباط جوانب المذهب الاقتصادي الاسلامي من النص الاسلامي الذي لا يصرح بها بشكل مباشر، من خلال توظيف النص بوصفه بناءً علوياً يرتكز على المذهب الاقتصادي ويستمد منه اتجاهاته، لذلك يكون من الممكن اكتشاف ملامح المذهب من خلال الدلالة النظرية التي تقدمها النصوص التي تمثل البناء العلوي، مثل النصوص التي تضمنت الاحكام التي نظم بها الاسلام العقود والحقوق أو ما يعرف بالقانون المدني الاسلامي وكذلك الحال بالنسبة للنظام المالي الاسلامي [١٨].

٣. التركيب بين المفردات المستنبطة للوصول للقاعدة العامة: بعد أن يتم أكتشاف المفردات النظرية للمذهب من خلال تحليل البناء العلوي، تأتي عملية التركيب بين المفردات المستنبطة لتكوين القاعدة العامة ومن خلال الربط بين القواعد العامة ذات الموضوع الواحد تنتج النظرية التي تمثل أحد مفاصل الهيكل النظري للمذهب مثل نظرية الانتاج أو التوزيع أو القيمة الخ [١٩].

٤. التميز بين المفاهيم و الاحكام في مضامين النص: المفهوم بوصفه تصوراً اسلامياً يفسر ظاهرة كونية أو تشريعية أو أجتماعية وفق الفلسفة العامة للمذهبية الاسلامية، يكون لهذه المفاهيم وظيفة بنائية في عملية تكوين القواعد العامة للنظريات المذهبية، وتساهم المفاهيم في أضاءة مسار اشتقاق المفردات النظرية من نصوص الاحكام بوصفها أبنية علوية للمذهب [٢٠].

٥. الموضوعية كشرط ضروري لنجاح المنهج: الموضوعية في عملية اكتشاف المذهب من النص تعني نفي الذاتية[٢١] من خلال تجنب ظواهرها الاساسية وهي؛ توظيف النص لتبرير واقع معين، و محاولة دمج النص الاسلامي في أطار فكري مغاير، أو تجريد النص من ظروفه وشروطه، أو أتخاذ موقف معين بصورة مسبقة تجاه النص [٢٢].

٦. تجنب خداع الواقع التطبيقي: أن النصوص التي تحاكي نموذج تطبيقي سليم للمذهب الاقتصادي الاسلامي مثل النموذج التطبيقي لعصر النبوة و النموذج التطبيقي في عهد الامام علي -عليه السلام-، هذه النصوص لها قيمة كبيرة في بيان صورة الاقتصاد الاسلامي بشرط ملاحظة خصوصية الواقع التطبيقي في كل مرحلة تاريخية و موقف النص من هذه الخصوصية لتجنب الوقوع في خداع الواقع التطبيقي اثناء عملية الاكتشاف [٢٣]. النص و الديناميكية في المذهب الإقتصادي الإسلامي.

٧. يطلق مصطلح منطقة الفراغ على الجـــــانب التشريعي المتغير و المرن الذي يعطي ديناميكية الاستجابة للواقع المتغير، ووفقا للاصول التشريعية فأن ولي الأمر(الدولة) تؤدي وظيفة تحديد

١٨- صالح حميد العلي، معالم الاقتصاد الاسلامي، مراجعة نور الدين عتر، اليمامة للطباعة و النشر و التوزيع، ط١، دمشق ــ سوريا، ٢٠٠٦م، ص٥٢.

١٩- محمد هامي دكير و آخرون، المذهب الاقتصادي الاسلامي المبادئ العامة والخصائص- القسم الاول، مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ــ لبنان، ط١، ٢٠٠٩م، ص٣٧٤ــــ٣٧٦.

٢٠- محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص ٤٣٩ــــ ٤٤١.

٢١- ينظر في ذلك: عادل احمد حشيش، تاريخ الفكر الاقتصادي، دار النهضة العربية، بيروت – لبنان، بدون معلومات اخرى، ص٦٢١ــ٦٢٢.

٢٢- محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص ٤٤١ــــ ٤٤٦.

٢٣- عبد الرحمن يسري احمد، دراسات في علم الاقتصاد الاسلامي، ، الاسكندرية –مصر، ط١، ١٩٨٨، ص٨٢- ٨٤. كذلك ينظر: ، عبد الله الثمالي. الاقتصاد الإسلامي بين النقل والعقل، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، السنة السادسة، العدد ٢٤، ١٩٩٥.

الأحكام التي تحقق متطلبات الأهداف العامة للإقتصاد الإسلامي ومقتضياتها في كل زمان[٢٤].

هذه المرونة التي يتمتع بها المذهب الإقتصادي في الإسلام، تجعله يستطيع أن يتكيف مع تطورات الحياة الإقتصادية، ويلائم الطبيعة الديناميكية للظروف الموضـــوعية في الحياة الإقتصادية.

ويكون الجانب الثابت من عناصر المذهب الإقتصادي الإسلامي بمثابة مؤشرات عامة تعتمد كأساس لتحديد العناصر المرنة والمتحركة التي تتطلبها طبيعة المرحلة الإقتصادية ومقتضياتها وعملية استنباط العناصر المتحركة من المؤشرات الإسلامية العامة تتطلب منهجية محددة لاستنباطها من النص ووفق الآتي[٢٥]:

(١) تحديد العناصر الثابتة والوقوف على مؤشراتها العامة.

(٢) استيعاب طبيعة المرحلة التاريخية ووقاعها وشروطها الإقتصادية، وتحديد الأهداف التي تحددها المؤشرات العامة، ووسائل تحقيقها.

(٣) صياغة التشريعات المتعلقة بتلك العناصر المتحركة، وفي حدود الصلاحيات التشريعية للدولة الإسلامية.

المبحث الثاني: متضمنات العهد من المفردات البنائية لنظرية العدالة و الفلسفة العامة للمذهب الاقتصادي الاسلامي

المطلب الاول: الرؤية الكونية.

بوصف أن الرؤية الكونية او الرؤية العالمية [٢٦]هي التفسير الذي يؤمن به المجتمع للكون والحياة؛ وفي ضوئها تتحدد الاجابات عن الاسئلة المركزية في موضوع الغايات العليا للنشاط الحياتي ويتحدد مفهوم المثل العليا و نوع علاقة الانسان بها بوصفها الفردي أو الاجتماعي، كما يتحدد في ضوئها علاقة الانسان مع بني نوعه وكذلك مع المفردات المكونة للبيئة التي يعيش فيها (الطبيعة بمعناها الواسع)، هذه الابعاد التي تتحدد مضامينها في أطار الرؤية الكونية يتلخص الموقف فيها في مضمون الغاية العليا التي يجري في ضوئها صياغة نظرية العدالة بقواعدها التي تنظم ابعاد النشاط الحياتي وفق استراتيجية تخدم هذه الغاية العليا من خلال تلبية متطلبات الغايات الفرعية المنبثقة عن الغاية العليا، وفي ضوء قواعد نظرية العدالة العامة يجري تحديد القواعد الفرعية المنظمة لكل جانب من جوانب النشاط الحياتي العام في ابعاده الاساسية (الاقتصادية و الاجتماعية والسياسية و الثقافية. . . الخ)، والموقف في كل بعد يمثل ما يسمى بالمذهب ففي البعد الاقتصادي يتحدد المذهب الاقتصادي وفي البعد الاجتماعي يتحدد المذهب الاجتماعي وهكذا، والمذهب الاقتصادي بوصفه مجموعة القواعد الفرعية لنظرية العدالة في الجانب من النشاط الحياتي و التي تؤمن بناء استراتيجية تنظم النشاط الاقتصادي بما يخدم القواعد الفرعية في العدالة والتي تخدم بمجموعها الغاية العليا التي حددتها الرؤية الكونية.

٢٤- د. جعفر عباسي حاجي، المذهب الإقتصادي في الإسلام، الكويت، مكتبة الألفين، ط١، ١٩٨٧، ص١٩١.

٢٥- محمد باقر الصدر، الإسلام يقود الحياة، المصدر السابق، ص٤٥-٥٥.

٢٦- NECATI AYDIN ;Redefining Islamic Economics as aNew Economic Paradigm, Islamic (3) Economic Studies, Vol. 21, No. 1 June 2013 (1-34)p10-15.

محمد عمر شابرا: مستقبل علم الاقتصاد من منظور اسلامي، مصدر سابق، ص٥٠ــ ٩٥.

ولكي يأخذ المذهب فرصته للتطبيق في الواقع الموضوعي لابد أن تتجسد مضامينه النظرية بكامل بنائها النظري في مجموعة من المؤسسات و العلاقات التي تضع مضامين استراتيجية المذهب موضع التطبيق وهذه المؤسسات و العلاقات وغيرها من المفردات هي ما تؤلف النظام الاقتصادي، وأن مستوى تجسيد مضامين المذهب الاقتصادي الذي تتكفل به مؤسسات النظام يتوقف على عدة عوامل تتوزع في جانبين؛ الاول: المركب النظري للنظام الاقتصادي و هي مسألة تعكس كفاءة الرؤية الكونية و نظرية العدالة، و الجانب الثاني: حالة الواقع الموضوعي و ما يتيح من فرص ظهور المضامين الكاملة لاستراتيجية المذهب التي يناط بمؤسسات النظام الاقتصادي تمثيلها [٢٧].

وفقا لما سبق فأن هناك أهمية كبيرة في أجلاء الموقف في الرؤية الكونية وفق الصياغة النظرية التي تخدم عملية التنظير للمذهب الاقتصادي، وفي حالة المذهب الاقتصادي الاسلامي تمثل النصوص القادرة أن تخدم هذا الجانب ذات أهمية بالغة في تحقيق مقاربات نظرية اعلى في هذا البعد الاساسي من ابعاد الفكر الاقتصادي الاسلامي، و من بين أهم هذه النصوص هو النص قيد البحث والذي سنحاول استكشاف المعطيات التي يقدمها في جانب توصيف الدين الاسلامي بوصفه الرؤية الكونية التي يؤمن بها المجتمع المسلم وتتصف بأعلى درجات الكفاءة والفاعلية من خلال الضمانات التي توفرت من خلال منابع تكوين هذه الرؤية الكونية و المصادر الدالة على مضامينها و التجارب الواقعية الكاشفة عن البعد الموضوعي لها[٢٨].

وفي التالي أهم الجوانب التي أضاءها النص في موضوع الرؤية الكونية:

(١) الطابع العام للرؤية الكونية الاسلامية: في مواقع مختلفة من نصوص العهد اوضح الامام –عليه السلام– الطابع العام للرؤية الكونية الاسلامية وفي التالي تحليل لمضامين هذه الموارد في سياق النقاط الآتية:

(أ) المسار العام للحركة نحو الغايات العليا: في قوله –عليه السلام– (**أَمَرَهُ بِتَقْوَى اللهِ، وَإِيثَارِ طَاعَتِهِ، وَاتِّبَاعِ مَا أَمَرَ بِهِ فِي كِتَابِهِ: مِنْ فَرَائِضِهِ وَسُنَنِهِ، الَّتِي لاَ يَسْعَدُ أَحَدٌ إِلاَّ بِاتِّبَاعِهَا، وَلاَ يَشْقَى إِلاَّ مَعَ جُحُودِهَا وَإِضَاعَتِهَا، وَأَنْ يَنْصُرَ اللهَ سُبْحَانَهُ بَيَدِهِ وَقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ، فَإِنَّهُ، جَلَّ اسْمُهُ، قَدْ تَكَفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ، وَإِعْزَازِ مَنْ أَعَزَّهُ.**)[٢٩] يبين النص أن "السعادة" وهي مقتضى التطور التكاملي تنتج عن تطبيق استراتيجية الدين في الواقع الموضوعي هذه الاستراتيجية التي تصوغها "السنن و الفرائض" بوصفها قواعد تنظم حركة التطور التكاملي صوب غايتها العليا، و أن ناتج تفاعل الفرد والمجتمع في البيئة التي تحكمها استراتيجية الدين سيكون "السعادة" وهي التعبير الاخلاقي عن بلوغ النظام الاجتماعي العام لغاياته في الرفاه العام، و خلاف ذلك يكون في اذا لم تطبق استراتيجية الدين و تم أبدالها بغيرها، فالنتيجة الحتمية هي عدم تحقق الغايات العليا للوجود الانساني لطبيعة التلازم بين هذه الغايات و الاستراتيجية المصممة

٢٧– ينظر في ذلك: مرتضى مطهري، الرؤية الكونية التوحيدية، منشورات مؤسسة الثقلين الثقافية، ب ط، ٢٠١٢م، ص ٢٠ – ٣٨، كذلك ينظر؛ جعفر عباس حاجي، فقه فلسفة اقتصاد الممانعة و المقاومة، ج١، دار الولاء، بيروت –لبنان، ط١، ، ٢٠١٤، ص١٥٧–١٦٣.

٢٨– للمزيد حول الرؤية الكونية: انظر، محمد عمر شابرا، مستقبل علم الاقتصاد من منظور اسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، دار الفكر و المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ط١، ٢٠٠٤ م، ص ٥٨ – ٦٢، محمد تقي مصباح اليزدي، دروس في العقيدة الاسلامية، ترجمة: هاسم محمد، ج١، مؤسسة الهدى، ط٤، ١٤٢٤ هـ، ص ٢٨ ــ ٣٠.

٢٩– الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، منشورات دار المحجة البيضاء، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠١٢م، ص ٣٩٢.

لبلوغها.

و أن مفهوم "التقوى" الذي ينصرف الى الانضباط في تحمل المسؤولية، و كذلك مفهوم "الايثار في الطاعة" الذي يدل على وعي عميق لمحتوى موضوع المسؤولية، كذلك مفهوم "النصرة" الذي ينصرف الى الدفاع عن اعتقاد راسخ وعميق [٣٠]، هذه المفاهيم بمعانيها المتفاعلة هنا تبين الشرط الضروري للقدرة على تجسيد استراتيجية الدين وهو بناء المحتوى الداخلي للانسان في ضوء حقائق و معطيات الرؤية الكونية للاسلام، وأن المستوى المتحقق من التطبيق يعتمد على مضمون هذه المفاهيم الثلاثة "التقوى" القوة التي تمنح الانضباط العالي في تحمل مسؤولية التطبيق، و الايثار في الطاعة الذي يعطي دلالة العمق الكافي لوضوح الغايات العليا، و "النصرة" التي تمثل مستوى الارادة المتولد من الادراك و الوعي الداخلي[٣١].

(ب) فاعلية العلاقة بين الرؤية الكونية و الاستراتيجية المذهبية: في قوله -عليه السلام- **(وَلاَ تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللهِ[٣٢]، فَإِنَّهُ لاَ يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِهِ[٣٣]، وَلاَ غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ. وَلاَ تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ، وَلاَ تَبْجَحَنَّ[٣٤] بِعُقُوبَةٍ، وَلاَ تُسْرِعَنَّ إِلَى بَادِرَةٍ[٣٥] وَجَدْتَ مِنْهَا مَنْدُوحَةً[٣٦]، وَلاَ تَقُولَنَّ: إِنِّي مُؤَمَّرٌ[٣٧] آمُرُ فَأُطَاعُ، فَإِنَّ ذلِكَ إِدْغَالٌ [٣٨]فِي الْقَلْبِ، وَمَنْهَكَةٌ[٣٩] لِلدِّينِ، وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ[٤٠].**

وَإِذَا أَحْدَثَ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أُبَّهَةً[٤١] أَوْ مَخِيلَةً[٤٢]، فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اللهِ فَوْقَكَ، وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لاَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ، فَإِنَّ ذلِكَ يُطَامِنُ[٤٣] إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ[٤٤]، وَيَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ[٤٥]، يَفِيءُ [٤٦]إِلَيْكَ مَا عَزَبَ[٤٧] اللهِ فِي عَظَمَتِهِ، وَالتَّشَبُّهَ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ، فَإِنَّ اللهَ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّارٍ، وَيُهِينُ كُلَّ مُخْتَالٍ.)[٤٨] في هذا المقطع من النص يبين لنا الامام -عليه السلام- الصلة والارتباط مع الله تعالى وهو المثل الاعلى في الرؤية الكونية الاسلامية، هذه الصلة يجب ان تكون مستمرة بين التكوين الداخلي للانسان الصالح مثله الاعلى بشكل متصاعد، هذا من جهة، ومن جهة أخرى

٣٠- مكارم الشيرازي، نفحات الولاية، ج١٠، مصدر سابق، ص٢٩١ ـــ ٢٩٣.
٣١- انظر في ذلك: مكارم الشيرازي، نفحات الولاية: مصدر سابق، ، ص ٢٩٧.
٣٢- أراد بحرب الله: مخالفة شريعته بالظلم والجور.
٣٣- لايدي لك بنقمته: أي ليس لك يد أن تدفع نقمته، أي لا طاقة لك بها.
٣٤- بجح به: كفرح لفظاً ومعنى.
٣٥- البادرة: ما يبدر من الحدة عند الغضب في قول أو فعل.
٣٦- المندوحة: المتسع، أي المخلص.
٣٧- مؤمر ـــ كمعظم ـــ أي: مسلط.
٣٨- الادغال: إدخال الفساد.
٣٩- منهكة: مضعفة، وتقول: نهكه، أي أضعفه. . . وتقول: نهكه السلطان من باب فهم، أي: بالغ في عقوبته.
٤٠- الغير ـــ بكسر ففتح ـــ: حادثات الدهر بتبدل الدول.
٤١- الأُبّهة ـــ بضم الهمزة وتشديد الباء مفتوحة ـــ: العظمة والكبرياء.
٤٢- المَخيلة ـــ بفتح فكسر ـــ: الخيلاء والعجب.
٤٣- يُطامن الشيء: يخفض منه.
٤٤- الطِماح ـــ ككتاب ـــ: النشوز والجماح.
٤٥- الغَرْب ـــ بفتح فسكون ـــ: الحدة.
٤٦- يفيء: يرجع.
٤٧- المساماة: المباراة في السمو، أي العلو.
٤٨- الشريف الرضي، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٣٩٣ ـــ ٣٩٤.

يجب أن يكون التطبيق الموضوعي لاستراتيجية الدين ملتزم بالاتجاه العام لارادة المثل الاعلى و الاطار الاخلاقي والمعرفي الذي يعبر عن هذه الارادة ليتفاعل تكامليا مع قواعد الاسترتيجية و يعطي لتطبيقها موضوعيا خصائص الارادة المذهبية التي تمثلها، من هنا جاء قول الامام -عليه السلام- بعد ان عدد مظاهر انفصال نموذج الحكم عن الصلة بالمثل الاعلى الحقيقي؛ قال " **فَإِنَّ ذلِكَ إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ، وَمَنْهَكَةٌ لِلدِّينِ، وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ**" فما ينهك الدين بصفته استراتيجية في التطبيق هو عدم فاعلية العلاقة بين الرؤية الكونية و الاستراتيجية المذهبية لعدم استمرار الصلة بين التكوين الداخلي للانسان الصالح بمثله الاعلى بشكل متصاعد، لذلك تكون النتيجة المؤكدة من هذا الانفصال هي ان يفقد نموذج الحكم أطاره المذهبي الذي يضمن ارتباطه بالمثل الاعلى الحقيقي و يتحول الى صورة مشوهه للمذهبية الاسلامية تفقد قيمتها وفق معايير المذهبية الاسلامية للحكم الرشيد وهو عبر عنه النص بـــ "وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ" وهي الحوادث او المفاعيل التي ينتج عنها تبدل الدول اي تحولها من نموذج الحكم الصالح أو الرشيد الى النموذج الفاقد لأي فاعلية في مسار الغايات العليا الحقيقية.

المطلب الثاني: نظرية العدالة.

في ضوء الغايات العليا التي تتمخض عنها الرؤية الكونية تصاغ نظرية العدالة التي تمثل الجذر الحاكم لمضامين المذهبية بأبعادها الاجتماعية و السياسية و الاقتصادية، ومن خلال النص قيد البحث يمكن استخلاص ملامح نظرية العدالة التي عبرت عنها فقرات النص في صياغة تلائم متطلبات موضوع النص وهو النموذج الاسلامي في الحكم الصالح او الرشيد، و يمكن ايجاز ذلك في سياق النقاط الآتية:

(١) منهج الانصاف في نظرية العدالة: يظهر من خلال موارد عديدة في النص قيد البحث أن الانصاف هو المنهج الذي تتحقق من خلاله فلسفة نظرية العدالة، ومن أبرز هذه الموارد قوله -عليه السلام- (**أَنْصِفِ اللهَ وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، وَمِنْ خَاصَّةِ أَهْلِكَ، وَمَنْ لَكَ فِيهِ هَوىً[٤٩] مِنْ رَعِيَّتِكَ، فَإِنَّكَ إِلاَّ تَفْعَلْ تَظْلِمْ، وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللهِ كَانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمَنْ خَاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ[٥٠] حُجَّتَهُ، وَكَانَ للهِ حَرْباً[٥١] حَتَّى يَنْزِعَ[٥٢] وَيَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَةِ عَلَى ظُلْمٍ، فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِينَ، وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ.**) [٥٣]، يقدم النص مفهوم الانصاف بوصفه المنهج الذي يمنح قواعد نظرية العدالة فاعلية البعد الاخلاقي و الاعتقادي تعبيرا عن خصوصية الغايات التي تعبر عنها نظرية العدالة و توظيفا لطبيعة تركيب المحتوى الداخلي للانسان الصالح، فمنهج الانصاف يكون بذلك ضمان فاعلية التجسيد الموضوعي للعدل و المظهر العملي له، وفي عبارات الفقرة قيد البحث من نصوص العهد يظهر المعنى الذي تم استخلاصه من خلال جعل الامام -عليه السلام- للانصاف محورا للعلاقة مع الله تعالى وهي العلاقة مع المثل الاعلى ثم العلاقة مع النفس ووحدة التفاعل الاجتماعي "الاسرة" ثم مع من هم في دائرة المصالح الاجتماعية، ان بناء العلاقة مع هذه المستويات على اساس منهج الانصاف يعني ان مستوى التطور التكاملي للفرد يكون كافيا لتحمل مسؤولية تطبيق

٤٩- من لك فيه هوى: أي لك إليه ميل خاص.
٥٠- أدحض: أبطل.
٥١- كان حرباً: أي محارباً.
٥٢- يترع ـــ كيضرب ـــ أي: يقلع عن ظلمه.
٥٣- الشريف الرضي، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٣٩٤.

نموذج الحكم الصالح وفق المذهبية الاسلامية، لذلك يكون الظلم هو النتيجة التلقائية لغياب منهج الانصاف بوصفه جزء من القدرات اللازمة للعدل وهو مضمون قوله -عليه السلام- **(فَإِنَّكَ إِلاَّ تَفْعَلْ تَظْلِمْ، وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللهِ كَانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمَنْ خَاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ، وَكَانَ للهِ حَرْباً حَتَّى يَنْزِعَ وَيَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَةٍ عَلَى ظُلْمٍ، فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِينَ، وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ)** [٥٤] اذ أن عدم بناء قدرات منهج الانصاف يفقد نظام ادارة الدولة صلته بنظرية العدالة الاسلامية ويكون بمثابة اقصاء و تعطيل للمذهبية الاسلامية وفقدان المسار الى غاياتها العليا و قطع الصلة مع المثل الاعلى الذي ترتبط به لذلك جاء الوصف أن من عطل منهج الانصاف صار ظالما و ينتهي الى صفة المحارب لله، لأنه نهج منهجا يقطع صلة النظام الاجتماعي و بالتالي المجتمع بالمثل الاعلى.

(٢) مبدأ الوسط: الوسطية في تقدير فعل العدل من ناحية نطاق العدالة و موضوعها و مستوى ظهور معالم نظرية العدالة في المخطط المذهبي في ابعاده الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، في هذا المبدأ يقول الامام -عليه السلام- **(وَلْيَكُنْ أَحَبَّ الأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ، وَأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ، وَأَجْمَعُهَا لِرِضَى الرَّعِيَّةِ، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَى الْخَاصَّةِ**[٥٥]**، وَإِنَّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَى الْعَامَّةِ. وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّعِيَّةِ، أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَؤُونَةً فِي الرَّخَاءِ، وَأَقَلَّ مَعُونَةً لَهُ فِي الْبَلاَءِ، وَأَكْرَهَ لِلإِنصاف، وَأَسْأَلَ بِالإِلحاف**[٥٦]**، وَأَقَلَّ شُكْراً عِنْدَ الاْعْطَاءِ، وَأَبْطَأَ عُذْراً عِنْدَ الْمَنْعِ، وَأَضْعَفَ صَبْراً عِنْدَ مُلِمَّاتِ الدَّهْرِ مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ، وَإِنَّمَا عَمُودُ الدِّينِ، وَجِمَاعُ** [٥٧] **الْمُسْلِمِينَ، وَالْعُدَّةُ للأعداء، الْعَامَّةُ مِنَ الأُمَّةِ، فَلْيَكُنْ صِغْوُكَ** [٥٨]**لَهُمْ، وَمَيْلُكَ مَعَهُمْ.**)، في هذا المقطع من النص يشير الامام الى منهج الوسطية الذي يتحقق من خلاله تعلية متصاعدة لدائرة العدل من خلال تفعيل الارادة المذهبية في الادراك والفعل الاجتماعي، وهذا يشير اليه "الرضا لدى العامة" هذا الرضا المعبر عن المزاج الاجتماعي الموافق لروح الفلسفة العامة للمذهبية الاسلامية، لذلك فمن معايير الحكم الرشيد هو تنمية هذا المزاج الاجتماعي و تلبية متطلباته وهو ما عبر عنه"فَلْيَكُنْ صِغْوُكَ لَهُمْ" و في تأكيد لذات المعنى جاء في موارد أخرى من النص قيد البحث لا يسع المقام لبحثها جميعا، نشير منها قوله -عليه السلام- **(وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنِّ وَال بِرَعِيَّتِهِ مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ، ـ الى قوله ـ فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ يَقْطَعُ عَنْكَ نَصَباً(٦) طَوِيلاً، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ حَسُنَ بَلاَؤُكَ عِنْدَهُ، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ سَاءَ بَلاَؤُكَ عِنْدَهُ)**[٥٩] هذه المقطع يشير الى وظيفة الحكم الصالح في تنمية روح الفلسفة العامة للمذهبية الاسلامية في المزاج الاجتماعي و الذي يخدم تعلية متصاعدة لقيم العدل في الفعاليات الاجتماعية و الاقتصادية وغيرها.

(٣) تكامل مستويات البناء القدراتي للمجتمع: من أهم مناهج نظرية العدالة في تحقيق الغايات العليا

٥٤- الشريف الرضي، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٣٩٤ ــ ٣٩٥.
٥٥- يجحف برضى الخاصة: يذهب برضاهم.
٥٦- الالحاح: الالحاح والشدة في السؤال.
٥٧- جماع الشيء ــ بالكسر ــ: جمعه، أي جماعة الاسلام.
٥٨- الصَغو ــ بالكسر والفتح ــ: الميل.
٥٩- الشريف الرضي، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص ٣٩٦ ــ ٣٩٧.

هو منهج تكامل مستويات البناء القدراتي لطبقات المجتمع[٦٠]، اذ ان التباين في مستوى البناء القدراتي ينتج عنه تبايناً طبقياً على مستوى الفاعلين الاجتماعيين و الفاعلين الاقتصاديين و الفاعليين معرفيا، هذا التباين هو من الخصائص الضرورية التلقائية لحركة التطور التكاملي وتنوع مستويات البيئة التكاملية، وهذا يشير اليه الامام -عليه السلام- بقوله (**وَاعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لاَ يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلاَّ بِبَعْض، وَلاَ غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْض**) الى نهاية الفقرات التي أوضحت انواع و تقسيمات الفاعلين في مختلف انواع و مستويات الفاعلية، وأن وظيفة الحكم الرشيد هي أن تؤدي الدولة وظيفتها في ادامة العلاقة بين هذا المستويات في سياق التفاعل التكاملي من خلال استرتيجيات اساسية وضعتها المذهبية الاسلامية لتحقيق ذلك وهي، استراتيجية الرشد واستراتيجية التمكين و استراتيجية التصحيح الموازي [٦١].

المبحث الثالث: متضمنات العهد من المفردات البنائية لدور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي.

من خلال مضامين العهد يظهر بشكل واضح ابعاد مهمة من دور الدولة الاقتصادي كما يصوغه المذهب الاقتصادي الاسلامي، ويمكن استنتاج عناصر المخطط النظري لنظرية دور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي من خلال فقرات النص قيد البحث في سياق المطالب الآتية:

المطلب الاول: المفاهيم الاساسية التي تدخل في بناء نظرية دور الدولة في المذهب الاقتصاد الاسلامي:

وردت في العهد الاشارة الى العديد من المفاهيم الاسلامية التي تدخل في بناء المذهب الاقتصادي الاسلامي، أذ قدم العهد صورة لمفاهيم هذه القيم من ناحية صلتها بالمذهبية الاسلامية، و بذلك نحصل على تفسير محدد لظاهرة اجتماعية أو أقتصادية في نموذج مفهوم يمكن الاعتماد عليه في تكوين صورة المذهب الاقتصادي الاسلامي، ومن هذه المفاهيم التي تضمنها العهد التالي:

١. مفهوم التجارة والربح التجاري و مبرراته في الحياة الاقتصادية: تضمن العهد التعرض لعدة حقائق تتعلق بالتجارة و منها مفهوم الربح التجاري الذي يمكن أن نستخلصه من النص التالي الذي يؤكد على الاهمية الاقتصادية للتجار ويقرنهم بذوي الصناعات فالحياة الاقتصادية لا قوام لها ((**إِلاَّ بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ، فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ**[٦٢]**، وَيُقِيمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، وَيَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ**[٦٣] **بِأَيْدِيهِمْ مِمَّا لاَ يَبْلُغُهُ رِفْقُ غَيْرِهِمْ.**))[٦٤]، ثم يقول في موضع آخر ((**ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْراً: الْمُقِيمِ مِنْهُمْ، وَالْمُضْطَرِبِ بِمَالِهِ**[٦٥]**، وَالْمُتَرَفِّقِ**[٦٦] **بِبَدَنِهِ،**

٦٠- جعفر طالب جنديل، تاريخ الفكر الاقتصادي - دراسة تحليلية للافكار الاقتصادية عبر الحقب الزمنية، ج١، دار الدكتور، بغداد ــ العراق، ط٢، ٢٠١٦م، ص٢٩٨ــ ٢٩٩.

٦١- د. طالب حسين فارس الكريطي، الاقتصاد الإسلامي والفقر تأصيل نظري لمنهج اقتصاد بلا فقر في المذهب الاقتصادي الإسلامي، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، كربلاء - العراق، ط١، ٢٠١٤م، ص ٣٦٧ وما بعدها.

٦٢- المرافق: أي المنافع التي يجتمعون لاجلها.

٦٣- الترفق: أي التكسب بأيديهم ما لا يبلغه كسب غيرهم من سائر الطبقات.

٦٤- الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، مصدر سابق، ص ٣٩٧ ــ ٣٩٨.

٦٥- المضطرب بماله: المتردد به بين البلدان.

٦٦- المترفّق: المكتسب.

فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمَنَافِعِ، وَأَسْبَابُ الْمَرَافِقِ(٦٧)**، وَجُلاَّبُهَا مِنَ الْمَبَاعِدِ وَالْمَطَارِحِ**(٦٨)**، فِي بَرِّكَ وَبَحْرِكَ، وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ، وَحَيْثُ لاَ يَلْتَئِمُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا**(٦٩)**، وَلاَ يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهُمْ))**، هذه النصوص تبين أن مفهوم التاجر في الاقتصاد الاسلامي يشترك مع مفهوم الصانع الذي يقوم بعملية تطوير المادة الخام الى مادة أكثر ملائمة للمنفعة الاستعمالية عند المستهلك أو أي مستخدم للسلعة، فالتاجر وفق هذا المفهوم يمارس النشاط ذاته الذي يعظم المنافع الاستعمالية من خلال النشاط التبادلي الذي يخلق التوافق بين المنافع الاستعمالية و التبادلية للسلعة من القيام بدور الوسيط بين المنتج و المستهلك و من خلال خلق الاتاحة في المعروض السلعي عبر النشاط التسويقي وما يتضمنه من خدمات، و هنا يتضح مفهوم التجارة في المذهب الاقتصادي الاسلامي بكونها؛ نشاط منتج من خلال توظيف عناصر انتاج من رأس المال و العمل و المعرفة للوصول الى زيادة المنافع الاستعمالية عبر خدمات النشاط التبادلي في السوق، وفي ضوء ما يعطيه النص للتاجر من مفهوم قائم على تبرير كسب التاجر بما يبذله من عمل من نوع خاص فأن الوساطة بين المنتج والمستهلك التي يقوم بها التاجر يشترط بها ان لا تتحول الى عمل طفيلي لا يقوم على بذل العمل والجهد و بالتالي اوكل المذهب الاقتصادي الاسلامي للدولة حق منع العمل الطفيلي في النشاط التبادلي سواء في تبادل المنافع أو تبادل السلع (٧٠).

٢. الاحتكار: وهنا جانبا من موقف المذهب الاقتصادي الاسلامي في نظريته في التجارة، من خلال دور الدولة في ضبط النشاط التجاري في نموذجه المذهبي من خلال ممارسة الدولة لدورها الاقتصادي كقوة ضبط في منع الاحتكار بوصفه خروجاً عن نموذج النشاط التجاري الذي يوافق النظرية، اذ يقول -عليه السلام- **((وَاعْلَمْ -مَعَ ذلِكَ- أَنَّ فِي كَثِيرِ مِنْهُمْ ضِيقاً**(٧١) **فَاحِشاً، وَشُحّاً**(٧٢) **قَبِيحاً، وَاحْتِكَاراً** (٧٣)**لِلْمَنَافِعِ، وَتَحَكُّماً فِي الْبِيَاعَاتِ، وَذلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلاَةِ، فَامْنَعْ مِنَ الاْحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- مَنَعَ مِنْه، وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمْحاً: بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لاَ تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ**(٧٤)**))**(٧٥)، و بوصف ان الاسعار الاحتكارية هي تعبر عن قيمة مصطنعة خلقتها ظروف الاحتكار وان الربح الناتج من القيمة التبادلية المصطنعة هو ربح غير موافق لمفهوم الربح الذي يقره المذهب الاقتصادي الاسلامي لذلك تعمل الدولة هنا على منع الاحتكار لتبى التجارة في نموذجها الاقتصادي السليم، ان مصدر الاحتكار الاساسي هو احتكار من يملك المواد الاولية المستخرجة من الطبيعة وفرض اسعار احتكارية على المنتجين الذين

٦٧- المَرافق: ما ينتفع به من الادوات والانية.

٦٨- المطَارح: الاماكن البعيدة.

٦٩- لايلتئم الناس لمواضعها أي: لا يمكن التئام الناس واجتماعهم في مواضع تلك المرافق من تلك الامكنة.

٧٠- انظر في ذلك: الصدر، خطوط تفصيلية عن اقتصاد المجتمع الاسلامي، ضمن مجموعة الاسلام يقود الحياة، مصدر سابق، ص١٠٦ـــ ١٠٩.

٧١- الضيق: عسر المعاملة.

٧٢- الشح: البخل.

٧٣- الاحتكار: حبس المطعوم ونحوه عن الناس لا يسمحون به إلا بأثمان فاحشة.

٧٤- المبتاع ـــ هنا ـــ: المشتري.

٧٥- الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، مصدر سابق، ص ٤٠٣ ـــ ٤٠٤.

ينقلون ارتفاع اسعار المواد الاولية الى اسعار السلع المنتجة و بالتالي فأن هذه القيمة المصطنعة التي أوجدها الاحتكار ناشئة من تحكم بجزء من الموارد الطبيعية ولأن مبدأ التسخير يضع قواعد الانتاج من الطبيعة التي تمكن المجتمع من اشباع حاجاته التكاملية لذلك فأن حرف مسار الانتاج الاولي عن مساره و الذي ادى الى حرف مسار الانتاج الثانوي عن مساره في سلسلة القيمة كل ذلك يضع على عاتق الدولة التدخل لمنع الاحتكار بوصفه جزء من دورها في ضمان سلامة الشكل المذهبي للانتاج و التوزيع (٧٦)، ومن اشكال الاحتكار المهمة هو احتكار النقد الذي يسمح بفرض سعر احتكاري عنه يتمثل بالفائدة الربوية بدلا عن سعره الطبيعي وهو عائد الاستثمار او قيمته في المبادلة من السلع و اشكال الثروة (٧٧).

المطلب الثاني: مسؤولية الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي:

ويتضح من خلال النقاط التالية:

١. موارد الدولة المالية و ملكيتها للموارد الطبيعية ودورها في تحقيق غايات المذهب الاقتصادي: جاء الحديث في الفقرات الاولى من العهد عن "الخراج" بوصفه العنوان العام لموارد الدولة من الانواع المختلفة من ملكيتها (٧٨)، وهو ما يمكن الدولة من اداء دورها في "العمارة" وهو المصطلح الذي يعبر عن توفر الشروط و الخصائص اللازمة في البيئة الملائمة لحركة التطور التكاملي، وهذا الربط بين الخراج و العمارة تصدر نصوص العهد اذ يقول -عليه السلام- **(هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ اللهِ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ الأَشْتَرَ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ، حِينَ وَلاَّهُ مِصْرَ: جباية خَرَاجِهَا، وَجِهَادَ عَدُوِّهَا، وَاسْتِصْلاَحَ أَهْلِهَا، وَعِمَارَةَ بِلاَدِهَا)**(٧٩) ونلاحظ هنا الربط بين المفاهيم الثلاثة "الخراج و الاستصلاح و العمارة" و دلالته في فلسفة المذهب الاقتصادي الاسلامي في تمكين الدولة لاداء وظيفتها في الضبط المذهبي لعملية ادامة توفر الشروط و الخصائص اللازمة في البيئة الملائمة لحركة التطور التكاملي وهذا ما عبر عنه في موضع آخر من العهد اذ يقول -عليه السلام- (ثُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِمُ الأَرْزَاقَ(٨٠)، فَإِنَّ ذلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلاَحِ أَنْفُسِهِمْ) وهنا يشير النص الى العلاقة الموضوعية بين حالة التمكين و مستوى الاتاحة في القدرات الذي تتكفل به الدولة اذا لم يتاح للفرد تحصيله من نشاطه بوصفه فاعل اقتصادي.

٢. مسؤولية الدولة في رعاية القطاع العام: في قوله -عليه السلام- **(وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلاَبِ الْخَرَاجِ، لأِنَّ ذلِكَ لاَ يُدْرَكُ إِلاَّ بِالْعِمَارَةِ، وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلاَدَ، وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلاَّ قَلِيلاً)**(٨١) من خلال هذا النص يظهر موقف المذهب الاقتصادي الاسلامي في مسؤولية الدولة في رعاية القطاع العام اذ ان العلاقة بين عمارة الارض و حجم الخراج واهمية الاخير في كمورد اساسي في موازنة الدولة والانفاق العام

٧٦- المصدر السابق، ص ٩٢ــــ ٩٧.
٧٧- المصدر السابق، ص ١٠٢ ــــ ١٠٣.
٧٨- ناصر مكارم الشيرازي، نفحات الولاية، مصدر سابق، ج ١٠ ن ص ٢٩٠ــــ ٢٩١.
٧٩- الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، مصدر سابق، ص ٢٩٢ ــ ٣٩٣.
٨٠- أسبغ عليه الرزق: أكمله وأوسع له فيه.
٨١- الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، مصدر سابق، ص ٤٠١.

المحقق لأهدافها، هذه الحقيقة تضع الدولة أمام مسؤولية تنمية الانتاج عبر التدخل المباشر عبر الانفاق العام او غير المباشر عن طريق دعم الاستثمار الخاص في الموارد الطبيعية التي تمثل وعاء الخراج وهذه الابعاد تدخل تحت مفهوم العمارة الذي هو اوسع من مفهوم التنمية في المفهوم الحديث [٨٢].

٣. مسؤولية الدولة في الحفاظ على القيم التبادلية: وفي قوله-عليه السلام- **(وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمْحاً: بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لاَ تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ فَمَنْ قَارَفَ[٨٣] حُكْرَةً[٨٤] بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَنَكِّلْ[٨٥]به وَعَاقِبْ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ[٨٦]،)[٨٧]**، في هذا النص يطرح مفهوم الثمن العادل أو القيمة العادلة و علاقته بالاحتكار و مسؤولية الدولة في مراقبة النشاط التبادلي لضمان بقاء القيم التبادلية في صورتها المقبولة وفق المذهب الاقتصادي الاسلامي [٨٨]، ويتم ذلك من خلال معيار نظرية القيمة الاسلامية بوصفها ميزان نظرية العدالة في هذا الجانب، أذ تقوم نظرية العدالة على عامل الندرة الطبيعية كمعيار موضوعي في عدالة التبادل فمن خلال معيار الندرة الطبيعية يتحدد الثمن وفق ندرة المادة الاولية الداخلة في تكوين السلعة ووفق ندرة كمية و نوعية العمل المطلوب لإنتاجها ووفقا لهذين العنصرين تتكون القيمة وفق معيار موضوعي، الا ان ظروف العرض و الطلب قد تتيح القدرة لدى بعض اطراف التبادل خلق ظروف ندرة مصطنعة عبر التحكم بتدفق السلع و المنافع في دورة التبادل و بالتالي تظهر الاسعار التي تتجاوز القيمة التبادلية التي تحددها العوامل الموضوعية الطبيعية، وهذه الاسعار تنشئ عن قوة الاحتكار وهي تمثل انحرافاً عن نموذج التبادل المقبول مذهبيا، و هنا تبرز وظيفة الدولة كقوة ضبط مذهبي تعمل على أعادة ميزان التبادل الى حالته الطبيعية العادلة، ولكون مسألة تحديد نقطة البداية في خلق القيم المصطنعة في السوق قد تجزء المسؤولية عن نشوء هذه القيم بين عدة اطراف لذلك تقتضي العدالة التدرج في ممارسة سلطة الضبط في منع الاحتكار و مراقبة الاسعار من قبل اجهزة الدولة، لذلك يضع النص مبدأ النهي و الاعتدال كمعايير اجرائية في ممارسة سلطة الضبط، كما أن مصطلح "البيع السمح" الذي ورد في النص يعبر عن البعد الشكلي في شروط التبادل و البعد الاخلاقي في فلسفة التبادل، فمن خلال تفاعل هذين البعدين يتكون لدينا مفهوم البيع السمح أو الجانب الاقتصادي لمفهوم التسامح[٨٩] وهو مفهوم غني يعكس مضامين تكامل المذهبية الاسلامية في تنظيم ابعاد البيئة العامة للنشاط الحياتي للفرد والمجتمع.

٨٢- ينظر في ذلك: د. ابراهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الاسلامي، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت ــ لبنان، ط١، ٢٠٠٦م، ص ١٢٠ ـــــ ١٢٢.

٨٣- قارف: أي خالط.

٨٤- الحُكْرَة ــ بالضم ــ: الاحتكار.

٨٥- نَكِّل: أي أوقع به النكال والعذاب، عقوبة له.

٨٦- في غير إسراف: أي من غير أن تجاوز حد العدل.

٨٧- الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، مصدر سابق، ص ٤٠٤.

٨٨- محسن باقر الموسوي، الفكر الاقتصادي في نهج البلاغة، دار الهادي، بيروت ــ لبنان، ط١، ٢٠٠٢م، ص ١٣٧ــ ١٣٨

٨٩- د. طالب حسين فارس الكريطي: العلاقة بين قيمة التسامح و السياحة الدينية في الاقتصاد الاسلامي والوضعي، تأصيل نظري مفاهيمي في ضوء الاقتصاد الاسلامي و دراسة تطبيقية على عينة من السائحين في محافظة كربلاء المقدسة ٢٠١٥. ، مجلة السبط، مركز كربلاء للدراسات و البحوث، العدد الثاني ــ السنة الاولى، ١٤٣٧ هـــ، ٢٠١٦ م، ص ٢٠٧ــ ٢١٢.

٤. دور الدولة في بناء القدرات الانسانية: وفقا لمنهجية المذهبية الاسلامية في العلاقة بين الانسان و غاياته فأن الوسائل الموصلة الى هذه الغايات هي القدرات الانسانية التي تتولد من خلال بيئة التطور التكاملي و هي القوة المحركة لمسار التطور التكاملي نحو غايته، و الدولة بوصفها المؤسسة العليا التي تمثل الارادة المذهبية موضوعيا، تقع على عاتقها مهمة ادارة نظام التربية والتكوين[٩٠]، و النص التالي في العهد يحدد مسؤولية الدولة في تنمية القدرات الانسانية و ضمان توظيفها لخدمة المجتمع الصالح أذ يقول -عليه السلام- (ثم أعرف لكل أمرئ منهم ما ابلى و لا تضمَنَ بلاء أمرئ الى غيره و لا تقصرَنَ به دون غايته بلائه، و لا يدعونكَ شرف أمرئٍ الى أن تستصغر من بلائه ما كان عظيما)[٩١].

المطلب الثالث: المناهج التي يحددها الاقتصاد الاسلامي للدولة:

يحدد المذهب الاقتصادي الاسلامي مجموعة من المناهج التي تجب ان تسعى الدولة للوصول اليها تجسيدا لدورها الذي يرسمه المذهب في تجسيد فلسفته العامة وتحقيق غاياته، و من خلال نص العهد يمكن ان نقف على بعض تلك المناهج التي حددها العهد لولي الامر وهي بمثابة المؤشرات التي يمكن في ضوئها رسم السياسة الاقتصادية في ضوء المعطيات المتحركة في الواقع الموضوعي، ومن هذه المناهج التي حددها العهد وتم بحثها في نصوصه انفا في سياق المباحث السابقة هي التالي:

أ) تحقيق منهج الانصاف لتنفيذ متطلبات نظرية العدالة: من خلال بناء قدرات منهج الانصاف ليحقق نظام ادارة الدولة صلته بنظرية العدالة الاسلامية ويكون بمثابة امضاء و تشغيل لاستراتيجية المذهبية الاسلامية وضمان الحركة على المسار الى غاياتها العليا.

ب) تطبيق منهج الوسطية: الذي يتحقق من خلاله تعلية متصاعدة لدائرة العدل من خلال تفعيل الارادة المذهبية في الادراك والفعل الاجتماعي.

ج) تطبيق منهج تكامل مستويات البناء القدراتي لطبقات المجتمع: وظيفة الحكم الرشيد هي أن تؤدي الدولة وظيفتها في ادامة العلاقة بين مستويات البناء القدراتي لطبقات المجتمع في سياق التفاعل التكاملي من خلال استرتيجيات اساسية وضعتها المذهبية الاسلامية لتحقيق ذلك وهي، استراتيجية الرشد واستراتيجية التمكين و استراتيجية التصحيح الموازي.

د) منهج الضبط المذهبي للنشاط الاقتصادي: تطبق الدولة هذا المنهج من خلال التدخل المباشر في النشاط الاقتصادي عبر القطاع العام او غير المباشر من خلال توجيه حركة الانتاج عبر توظيفها لملكيتها للموارد الطبيعية و قدراتها المالية والتشريعية و مراقبتها للنشاط الاقتصادي و استخدام قوة الالزام لديها لمنع الظاهر التي تمثل انحرافاً عن النموذج المذهبي مثل الاحتكار الذي يمثل انحراف النشاط التبادلي عن نموذجه المذهبي [٩٢].

٩٠- عبد الحميد ابراهيمي، العدالة الاجتماعية و التنمية في الاقتصاد الاسلامي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ــ لبنان، ط١، ١٩٩٧، ص٤٠ــ٤١.

٩١- الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، مصدر سابق، ص٣٩٩.

٩٢- ينظر في ذلك: علي يوعلا، السوق وتكون الاسعار في الاقتصاد الاسلامي، من ابحاث ندوة الاقتصاد الاسلامي، السياسة الاقتصادية في الاسلام، منشورات البنك الاسلامي للتنمية - المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب، ١٩٩١، ص ١٧٠ ــ ١٨٦.

هـ) منهج أقتصاد بلا فقر [٩٣]: والذي تؤدي الدولة من خلاله وظائف عديدة للوصول الى مستوى من اداء النظام الاقتصادي يمنع ظهور ظاهرة الفقر، و ملامح هذه الوظيفة تضمنتها عدة موارد من العهد و كالتالي:

١) مسؤولية الدولة في الضمان الاجتماعي: تقدم الدولة الضمان الاجتماعي للفئات دون مستوى التمكين الكافي من خلال ادارتها لمبدأ التكافل العام و تطبيق مبدأ حد الكفاية لرفع مستوى التمكين الجوهري[٩٤] هذه الابعاد تضمنتها الفقرة التالية من العهد (**ثُمَّ اللهَ اللهَ فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لاَ حِيلَةَ لَهُمْ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسَى[٩٥] وَالزَّمْنَى[٩٦]، فَإِنَّ فِي هذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعاً[٩٧] وَمُعْتَرّاً[٩٨]، وَاحْفَظْ للهِ مَا اسْتَحْفَظَكَ[٩٩] مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ، وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْماً مِنْ بَيْتِ مَالِكَ، وَقِسماً مِنْ غَلاَّتِ[١٠٠] صَوَافِي[١٠١] الاْسْلاَمِ فِي كُلِّ بَلَد، فَإِنَّ لِلاْقْصَى مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي لِلاْدْنَى، وَكُلٌّ قَدِ اسْتُرْعِيتَ حَقَّهُ، فَلاَ يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطَرُ[١٠٢]، فَإِنَّكَ لاَ تُعْذَرُ بِتَضْيِيعِ التَّافِهِ[١٠٣] لِاِحْكَامِكَ الْكَثِيرِ الْمُهِمِّ. فَلاَ تُشْخِصْ هَمَّكَ[١٠٤] عَنْهُمْ، وَلاَ تُصَعِّرْ خَدَّكَ لَهُمْ[١٠٥]، وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لاَ يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ مِمَّنْ تَقْتَحِمُهُ الْعُيُونُ[١٠٦]، وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ، فَفَرِّغْ لاِولئِكَ ثِقَتَكَ[١٠٧] مِنْ أَهْلِ الْخَشْيَةِ وَالتَّوَاضُعِ، فَلْيَرْفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ، ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالاْعْذَارِ إِلَى اللهِ تَعَالَى[١٠٨] يَوْمَ تَلْقَاهُ، فَإِنَّ هؤُلاَءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى الاْنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَكُلٌّ فَأَعْذِرْ إِلَى اللهِ تَعَالَى فِي تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيهِ. وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيُتْمِ وَذَوِي الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ[١٠٩] مِمَّنْ لاَ حِيلَةَ لَهُ، وَلاَ يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ، وَذلِكَ عَلَى الْوُلاَةِ ثَقِيلٌ، وَالْحَقُّ كُلُّهُ ثَقِيلٌ، وَقَدْ يُخَفِّفُهُ اللهُ عَلَى أَقْوَام طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ فَصَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ، وَوَثِقُوا بِصِدْقِ مَوْعُودِ اللهِ لَهُمْ**)[١١٠].

هذه الفقرات من النص تقرر بشكل واضح مسؤولية الدولة في الضمان الاجتماعي للفئات التي تقع دون مستوى التمكين الكافي وهو المستوى الذي عبر عنه -عليه السلام- **الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لاَ حِيلَةَ**

٩٣- ينظر في ذلك: طالب الكريطي، الاقتصاد الاسلامي والفقر، مصدر سابق، ص ١٧٨ ـــ ١٨٥.

٩٤-: طالب الكريطي: دور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة القادسية - كلية الادارة و الاقتصاد، ، ص٣٤ ـــ٣٦.

٩٥- البؤسى ـــ بضم أوله ـــ: شدة الفقر.

٩٦- الزمنى-بفتح أوله -: جمع زمين وهو المصاب بالزَمانة -بفتح الزاي- أي العاهة، يريد أرباب العاهات المانعة لهم عن الاكتساب.

٩٧- القانع: السائل.

٩٨- المُعْتر ـــ بتشديد الراء ـــ: المتعرض للعطاء بلا سؤال.

٩٩- استَحفَظَك: طلب منك حفظه.

١٠٠- غَلاّت: ثمرات.

١٠١- صوافي الاسلام: جمع صافية، وهي أرض الغنيمة.

١٠٢- بَطَر: طغيان بالنعمة.

١٠٣- التافه: الحقير.

١٠٤- لا تُشْخِص همك: أي لا تصرف اهتمامك عن ملاحظة شؤونهم.

١٠٥- صعّر خدّه: أماله إعجاباً وكبراً.

١٠٦- تقتحمه العين: تكره أن تنظر اليه احتقاراً وازدراءً.

١٠٧- فَرِّغ لاولئك ثقتك: أي اجعل للبحث عنهم أشخاصاً يتفرغون لمعرفة أحوالهم يكونون ممن تثق بهم.

١٠٨- بالاعذار إلى الله تعالى: أي بما يقدم لك عذراً عنده.

١٠٩- ذوو الرقة في السن: المتقدمون فيه.

١١٠- الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، مصدر سابق، ص ٤٠٤ـــــ٤٠٥.

لَهُمْ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسَى[١١١] وَالزَّمْنَى " والذين تتكفل الدولة برفع مستوى تمكينهم من مواردها " وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسماً مِنْ بَيْتِ مَالِكَ، وَقِسماً مِنْ غَلاَّتِ صَوَافِي الْاِسْلاَمِ فِي كُلِّ بَلَدٍ " و هذه الوظيفة للدولة في غاية الاهمية لتحقيق غايات المذهبية الاسلامية لانها تتعلق باتاحة المستوى الضروري من التمكين الاقتصادي لادامة التطور التكاملي لفئة من الفاعلين الاجتماعيين دون كونهم فاعلين اقتصادين اذ يقول –عليه السلام– **(فَإِنَّ هؤُلاَءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى الْاِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَكُلٌّ فَأَعْذِرْ إِلَى اللهِ تَعَالَى فِي تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيهِ. وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيُتْمِ وَذَوِي الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ**[١١٢] **مِمَّنْ لاَ حِيلَةَ لَهُ، وَلاَ يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ، وَذلِكَ عَلَى الْوُلاَةِ ثَقِيلٌ).**

الاستنتاجات و التوصيات

في ضوء النتائج التي توصل اليها البحث يمكن بناء العديد من الاستنتاجات والتوصيات.

الاستنتاجات و أهمها التالي:

١: احتوى العهد على ملامح لصورة متكاملة للمذهبية الاسلامية في ابعادها الاقتصادية و السياسية والاجتماعية و الاخلاقية و العقائدية وغيرها، وقد صبت في قالب واحد متكامل يعبر عن المخطط الاسلامي العام لبناء المجتمع الصالح، على أسس الرؤية الكونية الاسلامية والغايات العليا التي تعبر عنها و نظرية العدالة المتولدة منها.

٢: يقدم العهد مجموعة مهمة من المفاهيم التي تخدم عملية البناء النظري للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

٣: يتبين من العهد ملامح العلاقة بين المذهب الاخلاقي الاسلامي و المذهب الاقتصادي وبما يخدم الظهور الموضوعي للمذهب الاقتصادي.

٤: يقدم العهد توصيفا لدور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي و منهج الحكم الرشيد أو الصالح بأبعاده المتعددة.

التوصيات

و في ضوء الاستنتاجات اعلاه يمكن تقديم العديد من التوصيات:

١: توظيف ما يكتنزه العهد من مفردات بما تخدم مقاربات اعلى في عملية البناء النظري للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

٢: الاهتمام العلمي بنتائج البحوث التي تكشف المضامين المعرفية للعهد و اعتمادها كأساس لمقاربات علمية جديدة استجابة للحاجات المتجددة في الفكر الاقتصادي الاسلامي.

٣: اعتماد التوصيف الذي قدمه العهد لدور الدولة الاقتصادي في بناء سياسات الحكم الرشيد في البلدان الاسلامية لتوافق العلاقة بين الرؤية الكونية للمجتمع في هذه البلدان و متضمنات انموذج الحكم الرشيد الذي يقدمه العهد.

١١١– البؤسى ــ بضم أوله ــ: شدة الفقر.

١١٢– ذوو الرقّة في السن: المتقدمون فيه.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

١. ابراهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الاسلامي، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت ــ لبنان، ط١، ٢٠٠٦م، .

٢. أبو عبد الله محمد أبن إدريس الشافعي، الأم، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٩٧٣.

٣. احمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، ب ط، ب ت.

٤. الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، منشورات دار المحجة البيضاء، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠١٢م.

٥. جعفر طالب جنديل، تاريخ الفكر الاقتصادي – دراسة تحليلية للافكار الاقتصادية عبر الحقب الزمنية، ج١، دار الدكتور، بغداد ــ العراق، ط٢، ٢٠١٦م.

٦. جعفر عباس حاجي، فقه فلسفة اقتصاد الممانعة و المقاومة، ج١، دار الولاء، بيروت –لبنان، ط١، ، ٢٠١٤.

٧. جعفر عباس حاجي، المذهب الإقتصادي في الإسلام، الكويت، مكتبة الألفين، ط١، ١٩٨٧.

٨. جمال الدين محمد بن مكرم، أبو الفضل، ابن منظور، لسان العرب، ١٤٠٥هـ، دون ذكر معلومات أخرى.

٩. حسين حسين شحاته، الاقتصاد الاسلامي بين الفكر والتطبيق، دار النشر للجامعات، ط١، القاهرة ــ مصر، ٢٠٠٨م.

١٠. صالح حميد العلي، معالم الاقتصاد الاسلامي، مراجعة نور الدين عتر، اليمامة للطباعة و النشر و التوزيع، ط١، دمشق ــ سوريا، ٢٠٠٦م.

١١. طالب حسين فارس الكريطي، الاقتصاد الإسلامي والفقر تأصيل نظري لمنهج اقتصاد بلا فقر في المذهب الاقتصادي الإسلامي، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، كربلاء –العراق، ط١، ٢٠١٤م، .

١٢. طالب حسين فارس الكريطي، العلاقة بين قيمة التسامح و السياحة الدينية في الاقتصاد الاسلامي والوضعي، تأصيل نظري مفاهيمي في ضوء الاقتصاد الاسلامي و دراسة تطبيقية على عينة من السائحين في محافظة كربلاء المقدسة ٢٠١٥، ، مجلة السبط، مركز كربلاء للدراسات و البحوث، العدد الثاني ــ السنة الاولى، ١٤٣٧ هـ، ٢٠١٦ م.

١٣. طالب حسين فارس الكريطي، دور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الادارة والاقتصاد ــ جامعة القادسية، ٢٠٠٤ م.

١٤. عبد الحميد ابراهيمي، العدالة الاجتماعية و التنمية في الاقتصاد الاسلامي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت– لبنان، ط١، ١٩٩٧.

١٥. عبد الرحمن يسري احمد، دراسات في علم الاقتصاد الاسلامي، ، الاسكندرية –مصر، ط١، ١٩٨٨.

١٦. عبد الله الثمالي. الاقتصاد الإسلامي بين النقل والعقل، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، السنة السادسة، العدد ٢٤، ١٩٩٥.
١٧. عادل احمد حشيش، تاريخ الفكر الاقتصادي، دار النهضة العربية، بيروت – لبنان، بدون معلومات اخرى.
١٨. علي يوعلا، السوق وتكون الاسعار في الاقتصاد الاسلامي، من ابحاث ندوة الاقتصاد الاسلامي، السياسة الاقتصادية في الاسلام، منشورات البنك الاسلامي للتنمية- المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب، ١٩٩١.
١٩. فالح حسين، تطور ملكية الأراضي وأصنافها في العصر الأموي، دون ذكر أي معلومات أخرى.
٢٠. محسن باقر الموسوي، الفكر الاقتصادي في نهج البلاغة، دار الهادي، بيروت- لبنان، ط١، ٢٠٠٢م.
٢١. محمد باقر الصدر، اقتصادنـــا، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر – قدس سره –، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر –قدس سره–، ط١، مطبعة شريعة قـــم، ٢٠٠٤م.
٢٢. محمد باقر الصدر، ، خطوط تفصيلية عن اقتصاد المجتمع الإسلامي – ضمن مجموعة الإسلام يقود الحياة –، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر –قدس سره–، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر –قدس سره–، ط١، مطبعة شريعة قـــم، طهران إيران، ٢٠٠١م.
٢٣. محمد باقر الناصري، مع الامام علي –عليه السلام– في عهده الى مالك الاشتر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت ـــ لبنان، ط٢، ١٩٨٥، .
٢٤. محمد تهامي دكير و آخرون، المذهب الاقتصادي الاسلامي المبادئ العامة والخصائص- القسم الاول، مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ـــ لبنان، ط١، ٢٠٠٩م.
٢٥. محمد شوقي الفنجري، الإسلام وعدالة التوزيع، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ط١، ١٩٨٢.
٢٦. محمد علي التسخيري، خمسون درساً في الاقتصاد الإسلامي، المشرق للنشر، طهران، إيران، ط٣، ٢٠٠٣.
٢٧. مرتضى مطهري، الرؤية الكونية التوحيدية، منشورات مؤسسة الثقلين الثقافية، ب ط، ٢٠١٢م.
٢٨. محمد عمر شابرا، مستقبل علم الاقتصاد من منظور اسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، دار الفكر و المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ط١، ٢٠٠٤ م.
٢٩. محمد تقي مصباح اليزدي، دروس في العقيدة الاسلامية، ترجمة: هاشم محمد، ج١، مؤسسة الهدى، ط٤، ١٤٢٤ هـــ.
٣٠. ناصر مكارم الشيرازي، نفحات الولاية، شرح عصري جامع لنهج البلاغة، منشورات مدرسة الامام علي –عليه السلام–: قم ـــ ايران، ج١٠، ١٤٨٢هـــ، .
٣١. يعقوب أبن إبراهيم، أبو يوسف، الخراج، دار المعرفة للنشر والطباعة، بيروت، لبنان، ١٩٧٩.
32. NECATI AYDIN ;Redefining Islamic Economics as a New Economic Paradigm, Islamic Economic Studies, Vol. 21, No. 1 June 2013